

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٤٤٦ / ٧ / ٧ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ١ / ٧ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الآداب .. فتوى

(القيام للغير) فتوى رقم (٥٩١٥)

سائل يقول:

ما حكم الوقوف للشخص من باب الاحترام مع ذكر التفصيل لهذه المسألة؟

الجواب:

يكره ذلك فقد كان الصحابة لا يفعلونه للنبي ﷺ (فعن أنس رضي الله عنه قال كنا لا نقوم للنبي ﷺ لكرهيته لذلك) و لا بأس بالقيام لحاجة كاستقبال ضيف أو مصافحة شخص ففي الصحيح أن النبي ﷺ قال عندما قدم سعد بن معاذ (قوموا إلى سيدكم فأنزلوه) وفي الصحيحين عن كعب بن مالك أنه دخل على النبي ﷺ عندما بشر بقبول توبته قال فقام أبو طلحة فاحتضنني).

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن محمد بن الحسين البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590